

حقوق المرأة في ضوء سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم والغرب
**Woman Rights in the Light of Prophet's Biography
(PBUH) & Europe**

* Dr. Muhammad Iqbal

** Dr. Hafiz Ghulam Anwar Al-Azhari



Abstract

Women rights are those which are given to the women equally of either married or unmarried from the belongings concerned to her and she owns her. She has full freedom to consume/use as she wishes and when we look towards the old civilizations and nations they differ in their ideas/ opinions towards the woman. Some of the civilizations given her rights and some other deprived her and put her under the cruelty, but she is an important element for any society and played her active role in different periods and still active in field of rule/legislation and the politics and in motivating the qualitical moments and Allah Almighty has created or men and women to help everyone further as Allah has conquered for both of them all the tools and method to spend the life and to flourish on the earth as He demanded all the prophet with shariash to protect her relation and rewarded both of them to consume the product of these efforts for to search Allah Subhan Watallah which made the man for sake of her indeed. Human rights is not the human issue neither it is a national issue connecting in the different political and national economic and social fields. For that we want to highlight the issue of women rights in west and in Islam with accuracy and concentration and we compare the rights of women which Islam given her and

* Assistant Professor, Department of Arabic Language, National University of Modern Languages (NUML),

Islamabad Pakistan. mhiqbal@numl.edu.pk

** Head Department of Islamic Studies Muhi-ud-Din Islamic University Nerian Sharif AJ&K. hod.isl@miu.edu.pk

which International organization has agreed for her we divided our research paper in three subchapters accordingly.

Keywords: Woman, Islam, Prophet Biography, Rights.

تمهيد

حقوق المرأة هي ما يُمنح للمرأة سواءً كانت متزوجةً أو غير متزوجة من أشياء تخصُّها وتملكها، ولها الحرية الكاملة في التصرف بها كيفما تشاء. وعندما نرى إلى الحضارات والشعوب القديمة فتختلف نظراتهم تجاه المرأة، فمن الحضارات منحتها الحقوق وبعضها الأخرى ظلمتها وهُمشتها، وهناك من الحضارات فقد قامت بجرمانها من الميراث، وهناك ما أعطتها الحق بالوراثة، ولكن مع ذلك تعتبر الحضارة الرومانية من أكثر الحضارات التي منحتها الحقوق الكبيرة، وهناك العديد من الحضارات التي ظلمت المرأة ظلمًا كبيرًا، فمثلًا الحضارة الصينية كانت تنظر للمرأة على أنها غير محترمة، وليست لها أية حقوق، وقد كان زوجها يأخذ جميع أملاكها، وليس لها الحق في الزواج بعد وفاته. وفي الحضارة الهندية أيضًا كانت المرأة مهانة جدًّا، حيث حرّموا عليها العيش بعد موت زوجها، وكانوا يدفنونها معه.

وقد تمّ النظر إلى المرأة مؤخرًا بأنّها نصف المجتمع، وبأن لها حقوقًا يجب أن تمتلكها وتعترف بها جميع الدول والسلطات، فتم تنظيم الكثير من المجموعات للدفاع عن المرأة وعن حقوقها التي تتجاهلها بعض الشعوب، فنادت هذه المنظّمات بالمساواة مع الرجل في جميع المجالات الحياتية فأصبحنا نرى المرأة تعمل في جميع الأعمال وفي جميع الظروف، فهناك القاضية والمعلمة ومديرة المكتب والسائقة، والمرأة التي تعمل في السلك الشرطي والدبلوماسية، فهناك الوزيرة والقائدة وغيرها الكثير من مجالات العمل.

المرأة والمجتمع

المرأة مرآة المجتمع، فهي التي تعكس مدى تقدّمه وتطوره ورُقيّه، بقدر مراعاة المجتمع لحقوقها ومساندتها والاهتمام بتعليمها يكون ارتقاؤه بأجياله، وهي التي تعدُّ جزءًا لا يتجزى بكل صورة لأي مجتمع من المجتمعات الإنسانية، وأيضًا أنها عنصر مهم لأي مجتمع، ولكنه تتجاوز ذلك لتصبح الأهم بين سائر

العناصر، وقد لعبت المرأة دورها الفعال خلال الأدوار المختلفة، وما زالت فعالة في صنع الضوابط والأصول والسياسيات، وفي تحريك النشاطات السياسية. فالله سبحانه وتعالى خلق كلاً من الذكر والأنثى، ليساعد كل واحد الآخر، حيث سخر لهما سائر الآلات والأساليب لتنشيط الحياة وتنميتها على الأرض، حيث نزل سائر الأنبياء بشريعتهم لتهم علاقاتها وتمنحهما لصرف منتهى الجهود لإيصال غرض الله سبحانه وتعالى الذي صنع الإنسان لأجلها.⁽¹⁾

في الحقيقة حقوق المرأة ليست مجرد قضية إنسانية، بل هي قضية وطنية ترتبط في مختلف المجالات الفطرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

لذا أردنا أن نورد قضية حقوق المرأة في الغرب والإسلام بالدقة والإمعان، ونقارن ما أعطى الإسلام للمرأة من الحقوق وما أقرت لها المنظمات العالمية، وقسّمنا الورقة البحثية إلى ثلاثة مباحث بالإضافة إلى التمهيد وخاتمة كالتالي:

التمهيد: تاريخ حقوق المرأة في القدم والحديث وأهميتها في المجتمع الإنساني بالإيجاز

المبحث الأول : حقوق المرأة في ضوء المنظمات العالمية (دراسة تاريخية نظرية)

المبحث الثاني: حقوق المرأة في ضوء السيرة النبوية (دراسة تاريخية نظرية)

المبحث الثالث: حقيقة حياة المرأة في ضوء الإعلام الغربي (دراسة عملية والحقائق)

الخاتمة: فيها أهم نتائج البحث

المبحث الأول: حقوق المرأة في ضوء المنظمات العالمية

وعندما نرى حقوق المرأة في ضوء المنظمات العالمية كالأمم المتحدة وغيرها، فهي أيضاً أقرت من خلال عدة اتفاقات مجموعة من حقوق المرأة، وهي حقوق المرأة الشخصية وفقاً للنظام المغربي، فإن للنساء مجموعة من الحقوق الشخصية التي يتمتعن بها، منها:

¹ - رياض الصمادي: ما هو دور المرأة في مجال تطوير الابتكار في العمل الحكومي في الأردن؟، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الأردن، 2017م)، 33/2.

- 1- الحق في اختيار الديانة.
 - 2- الحق في العمل وعدمه.
 - 3- الحق في تغيير الجنسية.
 - 4- الحق في الاقتراض دون موافقة الزوج.
 - 5- الحق في شغل الوظائف العامة.⁽²⁾
- حقوق المرأة السياسية ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة مجموعة من الحقوق السياسية أقرتها منظمة الأمم المتحدة خلال مؤتمر حقوق المرأة السياسية الذي أقيم سنة 1952م، ومنها:
- 1- المشاركة في صناعة القرارات العامة والسياسية.
 - 2- المساهمة في الاستفتاءات العامة.
 - 3- الانضمام للجمعيات المعنية بالشؤون السياسية والعامة.
 - 4- امتلاك الكفاءة المؤهلة للترشح للانتخابات في الهيئات التي يتم تشكيلها بالاقتراع.
 - 5- المساهمة في تشكيل سياسات الحكومة وتطبيقها.
 - 6- الحصول على منصب الوظائف العامة.
 - 7- تولي الوظائف الحكومية على كافة المستويات.
 - 8- المساهمة في المنظمات غير الحكومية.⁽³⁾
- حقوق المرأة العائلية واتفاقيات المرأة
حقوق المرأة العالية وفق اتفاقية المرأة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدها، تمَّ تحديد مجموعة من الحقوق المتعلقة بحياة المرأة العائلية، وهي:

² - د. سرور طالبي المل: حقوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات 2000-2008م، (مركز جيل البحث العلمي، طرابلس، لبنان)، ص 142-143.

³ - United Nation, Women' Rights are Human Rights, page: 43, بتصرف

- 1- تحديد السنّ الأدنى للزواج ومنع إتمام أي عقدٍ للزواج قبل بلوغ أيّ من الطرفين لذلك السنّ، وذلك لتجنب تعرض المرأة للأعباء الزوجية والمنزلية في سنّ مبكر.
 - 2- موافقة المرأة على الزواج والرضا التام به، دون التعرّض للإكراه أو التعذيب أو العنف اللفظي أو الجسدي.
 - 3- إلزامية توثيق عقود الزوج لدى الجهات الرسمية بهدف حفظ حقوق الزوجة، وإثبات نسب الأبناء.
 - 4- الحق في إنهاء عقد الزواج إذا استحال استكمال الحياة الزوجية، واتخاذ الإجراءات التي تضمن تساوي مسؤوليات وحقوق كلا الزوجين عند إنهاء العقد.
 - 4- حق تحديد عدد الأطفال المراد إنجابهم، والمسافة العمرية بين كلّ طفل، والحصول على توعية وتثقيف كافٍ للتمكن من ممارسة هذه الحقوق.
 - 5- اختيار العمل والمهنة والحصول على الممتلكات وإدارتها والتصرف فيها.
 - 6- الحق في الحفاظ على الجنسية وتغييرها أو اكتساب جنسيّة جديدة، بالإضافة إلى الحق بالاحتفاظ بجنسيتها وعدم تغييرها في حال تغير جنسية الزوج.
 - 7- تساوي حقوق المرأة ومسؤولياتها مع الأب اتجاه الأبناء فيما يتعلق بالوصاية والولاية وحماية الأطفال والعناية بهم، سواءً أكانت متزوجة أم مطلقة.
 - 8- قدرتها على منح جنسيتها لأطفالها.⁽⁴⁾
- حقوق المرأة التربوية واتفاقية القضاء
أقرّت الاتفاقية على إنهاء سائر صور التمييز خلاف المرأة مجموعة من الحقوق التربوية التالية:
- 1- المساواة في المرافق الدراسية والمناهج والامتحانات.
 - 2- القدرة على الحصول على مساعدات ومنح دراسية.
 - 3- التقليل من ظاهرة ترك الدراسة ومحاولة تقديم المساعدات الدراسية للطالبات اللواتي تركن المدرسة مبكراً.

4 - د. سرور طالبي المل: حقوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات 2000-2008م. ص 126-131.

4- المشاركة في الألعاب الرياضية والبدنية.⁽⁵⁾

حقوق المرأة في ميدان العمل وإقرار الأمم المتحدة

أقرت الأمم المتحدة للمرأة مجموعة من الحقوق متعلقة بميدان العمل، منها:

1- إتاحة المجال لها بالاشتراك في الضمان الاجتماعي.

2- المساواة في المعاملة والأجر وتقييم العمل.

3- عدم الفصل من العمل بسبب الحمل أو إجازة الأمومة.

4- الحصول على بيئة عمل سليمة وصحية ومراعاة صحتها الإنجابية.

5- اعتماد نظام إجازة الأمومة مدفوعة الراتب ودون فقدان العلاوات الاجتماعية.

6- حماية المرأة من الأعمال المؤذية لها خلال فترة الحمل.⁽⁶⁾

المبحث الثاني: حقوق المرأة والسيرة النبوية: دراسة وتحليل

ولاشك أن الإسلام عامةً والسيرة النبوية اهتمت بالمرأة من جميع جوانبها وساواتها مع الرجل في بعض الأمور، وفضلت عن الرجل في أمورٍ أخرى، وفضلت الرجل عليها في بعض الأمور أيضاً، فقد راعى الإسلام الفطرة التي فطرت عليها المرأة وراعى ظروفها الصحية والجسدية التي خلقت عليها، فلم يساوها مع الرجل بكافة الأمور لأن الله سبحانه وتعالى خلقها وأدرى بما يتناسب مع طبيعتها، فبعض الأعمال لا يمكن للمرأة أن تقوم بها، وقد عفاها الإسلام من مهمّة النفقة على نفسها وعلى أولادها وجعل مسؤوليتها على وليها سواء كان والدها أو زوجها، وتقع عليها مسؤوليتها رعاية بيتها وزوجها معززةً مكرّمةً، فبعض الحقوق التي طالبت بها المنظّمات العالمية عملت على انحطاط قيمة المرأة، وأصبح يُنظر إليها كآلة التي يمكن لها أن تعمل ما تشاء.

كرّم الإسلام المرأة بشكلٍ خاصٍ عندما تكون أمّاً، فأوجب على أبنائها برّها وطاعتها وعدم إغضاها أبداً، وجعل حقّ صحبة الأبناء لها عن دون سائر الخلق، وهذا يعتبر من أبرز صور إكرام المرأة

5 - الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ص5-6.

6 - نفس المرجع، ص7.

وإعطائها حقوقها، ففي بلاد الغربية التي تنادي بحقوق المرأة تمتلئ الملاحي ودور المسنن بالأمهات وكبار السن.

وقد تعددت الحقوق التي كرم الإسلام بها المرأة، فكان من حقوقها التي كفلها لها الإسلام الآتي:

1- حق الحرية: ضمن الإسلام ونبى الإسلام- صلى الله عليه وسلم- للمرأة حريتها، حيث حرّم الرقّ ونبذّه وحطّمه، وجعل المرأة سيّدة نفسها ومالكة رأيها، وجرّدها من حقّ استعبادها والتصرّف بها كسلعة تُباع وتشتري، ثم جعلها صاحبة الاختيار فيما يخصّ أمور حياتها، فمنحها حقّ اختيار الديانة والعقيدة والرأي، فكان بذلك أوّل من حقّق لها حريتها وقوّتها.

2- حق المساواة: يبرز دور الإسلام ونبى الإسلام- صلى الله عليه وسلم- في تحقيق حقّ المساواة من خلال تحرير المرأة من سلطة الرجل إلّا أنّها كان له به حقّ شرعيّ، وعليها به واجب، ويُقابل ذلك ضمان حقوقها على الرجل وتوجب تلك الحقوق عليه.

3- حق التعليم: قدحتّ الإسلام ونبى الإسلام- صلى الله عليه وسلم- على التعليم ودعا إليه، فقد ورد عن الرسول -عليه الصلوة والسلام- أنه قال: "طلب العلم فريضةً على كلّ مسلم"⁽⁷⁾. وفي الخطاب الإسلامي دعوة لكلّ من الذكور والإناث على حدّ سواء، وحرص الدين الإسلامي على تعليم المرأة بوجهٍ خاصّ.

فعن الصحابي العظيم المعروف بأبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- أنّ النبي - عليه الصلوة والسلام- قال: "روي عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- حيث قال: أيّما رجلٍ كانت عنده وليدة، فعلمّها فأحسنَ تعليمها، وأدّبها فأحسنَ تأديبها، ثمّ أعتقها وتزوّجها فله أجران،

⁷ - الشيخ الألباني: صحيح الجامع الصغير، عن أنس بن مالك،. تحقيق زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1408هـ)، رقم الحديث: 3914.

وأیما رجلٍ من أهل الكتاب، آمن بنبيِّه وآمن بي فله أجران، وأیما مملوكٍ أدى حقَّ موالیه وحقَّ ربِّه فله أجران" (8).

وكما ورد في السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي ذكر العديد من الصحابييات اللواتي برعن في الطب والعلوم والفقه والحديث ورواية الشعر. (9)

1- حق العمل: لقد حرص الإسلام في عدة مواضع على التأكيد بأن وظيفة المرأة الأولى هي تربية الأجيال، ولكنه لم يجرمها من حقها في العمل وكسب الرزق، قال الله سبحانه وتعالى: "وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ" (10). ولكن حددت بعض الضوابط لعلها بما يتناسب مع أنوثتها وطبيعتها الجسمانية، وبما يكون بعيداً عن المحرمات ولا يعارض التزامها بالحجاب الشرعي. (11) في الحقيقة قد حرص الإسلام على التيسير في كل الأمور الحياتية، وأجزل ذلك في حق المرأة في العمل والكسب وإدراك الرزق لما في ذلك من حفظٍ لكرامتها وأمانٍ لمعيشتها، وقد صان الإسلام حقوق المرأة المدنية في جوانب حياتها الاقتصادية والعملية والمهنية، ما يتحقق فيه استقرارها وأمنها ويمنع عنها الذل والامتهان.

2- حق الميراث: فكانت المرأة في الجاهلية تورث ولا ترث، وبمجيئ الإسلام أصبح لها حق في الميراث، قال الله سبحانه وتعالى في هذا المجال: (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ، نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) (12). ترث المرأة نصف ما يرثه

8 - البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، عن أبي موسى الأشعري، (دارالسلام، المملكة العربية السعودية، 2000م)، رقم الحديث: 5083.

9- انظر: حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، نجاة المريبي، مقال نشر في مجلة "دعوة الحق"، العدد 309-310، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب)، ص18-21.

10 - سورة التوبة، 29: 105.

11 - د. نوال بنت عبد العزيز العيد: حقوق المرأة في ضوء السيرة النبوية، (جامعة آل سعود العالمية، الدورة الثانية، الطبعة الأولى، 2006م)، ص92.

12 - سورة النساء، 4: 7.

الرجل في أربع حالات، بينما قد تراث مثله أو أكثر منه في عشرات الحالات الأخرى. والحكمة من جعل نصيب الرجل أكثر من نصيب المرأة في بعض الحالات بأن الإسلام ألزم الرجل بالنفقة وتقديم المهر، فيصبح من العدالة أن يكون نصيبه من الميراث أكبر بما يُعينه على أداء واجباته.⁽¹³⁾

3- حق الزواج: قد أقرَّ الإسلام للمرأة حقَّها في اختيار شريك حياتها، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سَكُونُهَا"⁽¹⁴⁾. وجعل لها على زوجها عدة واجبات كالمهر، والعشرة بالمعروف، والنفقة، والعدل بين زوجاته إن كان له أكثر من زوجة. وكما جعل الإسلام لها الحق في طلب الطلاق إن لم تستطع الاستمرار في حياتها مع زوجها.⁽¹⁵⁾

4- حق الملكية: قد شرع الإسلام للمرأة حقَّ التصرف والمشاركة الاقتصادية والمالية كالبيع، والشراء، والزكاة، والملكية بشكلٍ منفصلٍ عن زوجها، إذ لا يحقُّ له التدخل في كيفية تصرفها بأموالها.⁽¹⁶⁾

المبحث الثالث: حياة المرأة الغربية والمسلمة في ضوء الإعلام: الحقائق

وهذا هو المبحث الأساسي والجوهري في هذه الورقة البحثية التي تقدم أماننا صورة واضحة بأن بعد منح الحقوق للمرأة الغربية من المنظمات الغربية هل تتمتع المرأة الغربية وتعيش حياة سعيدة؟ مع أن الحقيقة هي عكس هذا الفكرة وورائها أمور كثيرة التي تظهر في العبارات التالية.

13 - د. نوال العيد: حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، ص 699-706.

14 - مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري: صحيح مسلم، (دار السلام، المملكة العربية السعودية، 1999م)، رقم الحديث: 1421.

15 - نجاه المريبي: مقال حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، ص 44.

16 - المرأة وحق الملكية والميراث حقائق وسياسات مقترحة، تقرير وطني (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، 2010م)، ص 6.

في الحقيقة هناك أكثر الناس في الغرب يجهلون وضع وحياة المرأة المسلمة ويظنون بأنها تمضي أربعة وعشرين ساعة في الحجاب وتواجه المشاكل أثناء ارتدائها، وفي مقابلة معظم الناس الذين ينتمون إلى الدين الإسلامي لا يعلمون كنه حياة المرأة الغربية، فكل ما يشاهدون في صورة الأفلام ووسائل الإعلام المتلبسة في لباس الخداع والتي تظهر حياتها بأجمل صورة، ما سبب انطباعاً زائفاً بأن المرأة الغربية تتمتع بحياةٍ رغيدة سعيدة تتسم مع صديقتها على شاطئ من شواطئ البحار وعلى القوارب وفي الحدائق وأمكنة الترفيه.

لذا علينا أن نكشف الحقائق في ضوء معلومات إحصائيات موثقة أشد التوثيق ومن مراجع غربية معتمدة، وليس هذا اعتماداً على مجرد وجهات نظر وانطباعات شخصية.

أ- "حقيقة حياة المرأة الغربية"

عندما ينظر الإنسان العاقل إلى مخالطة المرأة المتغربة المتسمة مع صديقتها ووضع يده على يدها على شاطئ من شواطئ البحر متسامران، يتعرف من سلاسل الحشرات والآلام السابقة، وستأتي كثرة من الأحزان الشديدة والعبوات الغزيرة، لا بد له أن يعرف سيغير هذا الرجل الخداع بشاشتها إلى مئات من الدموع الغزيرة والقلوب الكسيرة، وعندما ينتهي هذا الرجل الخبيث حاجته منها تركها محطة النفوس والمشاعر في آلاف من قنوط بالغ واكتئاب.

وفي ضوء التقرير الآتي للمراكز الأمريكية الحكومية للتغلب على الأمراض: "متوسط عدد النساء اللاتي يقيم معها الرجل الأمريكي علاقات جنسية هو سبع نساء، بل إن 29% من الرجال أقاموا علاقات جنسية مع أكثر من 15 امرأة في حياتهم".⁽¹⁷⁾

وصدرت في الإعلام البريطاني المعروف بـ "بي بي سي" دراسة أجريت على أربعة وعشرين مملكة أظهرت أن: " 42% من البريطانيين اعترفوا بإقامة علاقة مع أكثر من شخص

¹⁷ - <http://www.cdc.gov/nchs/data/ad/ad384.pdf>

في نفس الوقف بينما نصف الأمريكيين يقيمون علاقات غير شرعية مع غير أزواجهم. وكانت النسبة في إيطاليا 38%، وفي فرنسا 36%". (18)

بـ "علاقات سريعة بغير أي أمان مادي أو عاطفي"

عكسًا للزواج الإسلامي نرى رجالًا في البلاد الغربية حرية في التمتع بالنساء بغير علاقة زواجية وبدون ضمانات وحقوق وأمن مادي أو عاطفي. فالأكثرية من الفتيان تعامل الفتيات كالبغايا، حتى ولو أن البغي أجمل حالًا إذ يحصل على مقابل، أما هؤلاء الفتيات فتحت مقابل. وإذا ظهرت حاملًا من هذا الزنا فهو ولدها وحدها والواجب عليها أن توفر عبء تربية هذا الولد غير القانوني أو اغتياله وهو ما يعرف بالإجهاض. وحتى ورد تقرير في هذا الصدد: "وفي أمريكا 10.5 مليون أسرة تعلبها الأم فقط دون وجود أب". (19)

وهكذا في تقرير آخر: "وفي أمريكا وحدها يقتل بالإجهاض أكثر من مليون طفل سنويًا، وقتل 42 مليون ابن بالإجهاض في أمريكا منذ 1973م إلى 2002م". (20)

جـ - "الأمراض الجنسية"

لا تقتصر معاناة النساء على وجع الحيانة والتخلية، بل تتجاوز الأمراض الجنسية الخطيرة بسبب انتشار الفواحش، ففي تقرير في هذا الصدد: "أمريكا أكثر من 65 مليون شخص مصابون بأمراض جنسية لا يمكن شفاؤها". (21)

د- الاغتصاب

¹⁸ - http://news.bbc.co.uk/2/hi/uk_news/177333.stm

¹⁹ - http://www.census.gov/Press-zelease/www/releases/archives/families_household/009842.html

²⁰ - <http://www.cdc.gov/mmwr/preview/mmwrhtml/ss5511a1.htm>.

²¹ - <http://www.cnn.com/2000/HEALTH/12/05/health.stds.reut/>
<http://www.cdc.gov/nchstp/od/news/RevBrochure1pdfintro.htm>

وفي هذا الصدد أيضاً يوجد تقرير: "في أمريكا يتم اغتصاب 683 ألف امرأة سنوياً بمعدل 78 امرأة في الساعة مع العلم أن 16 % فقط من حالات الاغتصاب يتم التبليغ عنها".⁽²²⁾
هـ - "العنف الأسري"

وردت تقارير مختلفة في العنف الأسري، فمنها: "1320 امرأة تقتل سنوياً أي حوالي أربع نساء يقتلن يومياً بواسطة أزواجهن أو أصدقائهن في أمريكا".⁽²³⁾
و: "40-50% ممن يقتل من النساء في أمريكا يكون القاتل هو شريكها الحميم من الزوج أو صديق".⁽²⁴⁾

و: "وفي أمريكا حوالي 3 ملايين امرأة يتعرضن سنوياً لاعتداء جسدي من زوج أو صديق".⁽²⁵⁾

و: "في أمريكا 22.1% من النساء تعرضن لاعتداء جسدي من زوج أو صديق".⁽²⁶⁾

عمل المرأة الغربية

قد عظم الإسلام المرأة وأغناها عن العمل والوظيفة في الخارج إلا إذا ترغبت في هذا الأمر، لأن مسؤولية العمل والحصول على المال والإنفاق يتحملها الرجال وفقاً للشريعة الإسلامية مع أن المرأة حراً من مسؤولية الإنفاق على أي أحد آخر حتى على ذاتها، إذ يكون الرجل مسؤولاً للإنفاق سواء كان والدًا أو زوجًا أو أخًا، فهم في الحقيقة مسؤولون للمرأة تمامًا.

وعكسًا للمجتمع الإسلامي فإن المرأة ترى أنها مسؤولة بصورة عامة في البلاد الغربية وواجبة عليها أن تعمل للحصول على رزقها لأن القوانين هناك لا توجب الفتیان بالإنفاق على الفتیات.

²² - <http://www.ojp.usdoj.gov/ovc/publica...gy/general.htm>

²³ - http://www.ncjrs.gov/pdffiles1/nij/199701_section1.pdf

²⁴ - <http://www.ojp.usdoj.gov/nij/topics/.../measuring.htm>

²⁵ - <http://www.nj.gov/dca/dow/publications/dvfactsheet06.pdf>

²⁶ - <http://www.ncjrs.gov/txtfiles1/nij/181867.txt>

وجاء في تقرير لوزارة العمل الأمريكية: "أن معظم النساء في الغرب يعملن في الوظائف ذات الأجور المنخفضة والمكانة المتدنية، وحتى مع الضغوط التي تبذلها الحكومة في تحسين وظائف النساء فإن 97% من المناصب القيادية العليا في أكبر الشركات يشغلها رجال". (27)

وفي تقرير آخر لوزارة العمل الأمريكية: "أن 89% من الخدم وعمال التنظيف هم النساء". (28)

نهاية حياة المرأة الغربية

في معظم الأحيان أن المرأة الغربية: "تتجرع صنوف الأسى في ربيع عمرها، وحين تكبر تجد نفسها وحدها بعد أن تخلى عنها الرجال وتخلى عنها أبنائها لتمضي ما بقي من عمرها وحيدة أو مع كلبٍ أو في دار عجزة إن كان لديها ما يكفي من مال، بينما المرأة المسلمة تظل محاطة بالحب والرعاية من أبنائها وأحفادها. وفي الإحصاء حوالي نصف عدد النساء الأمريكيات ممن تجاوزن 75 سنة يعشن وحدهن". (29)

حجاب المرأة المسلمة (الحقائق)

الناس في الغرب وغيرهم ممن لا يعلمون وضع وحياة المرأة المسلمة حين يظنون امرأة لابس الحجاب في الصورة أو في الطريق يحصلون على انطباع بأن هذه المرأة مستورة دائمة في ظل الحجاب لأنهم لا يعلمون حياتها الحقيقية ولا يعلمون المرأة في داخل بيتها ولا في أمكنة عملها وتعليمها ولا أمكنة الترفيه الممتعة بالفتيات ولا في مقامات الاجتماعات وغرف الاحتفالات. ولو عرف هؤلاء الغربيون حقيقة وضع وحياة المرأة المسلمة الحقيقية لعلموا أن المرأة في كل أوقاتها غير سوى دقائق محدودة لا تلبس الحجاب، بل تلبس ما ترغب من الملابس، ولو استطلع أمثال هؤلاء الغربيين على أحوال الفتيات المسلمات في غرف الاحتفالات وشاهدوا ما تلبسه

²⁷ -<http://www.dol.gov/oasam/programs/history/reich/reports/ceiling.pdf>

²⁸ -<http://www.dol.gov/wb/factsheets/20lead2007.htm>

²⁹ -[Release/www/releases/archives/facts_for_features_special_editions/001626.html](http://www.releases/archives/facts_for_features_special_editions/001626.html)

الفتيات من أعلى الحلى وأحسن الفساتين التي لا تلبسها أغنى فتياتهم، وشاهدوا ما تتمتع به من الملابس الفخمة والحب والانبساط والترفيه لاستدركوا أهم ما هم فيه من توهّمات وأخيلة حول وضع وحياة المرأة المسلمة. فالحجاب ليس عبئاً ولا مانعاً في حرية المرأة فالحجاب غير واجب في كل الأحوال بل هي في حالة واحدة فقط، وهي عند الاختلاط بالفتيان الأجانب، وما غير ذلك فلا يهم.

فائدة الحجاب للمرأة المسلمة

إن المجتمع يكون محفوظاً من أشياء خطيرة عندما تلبس المسلمات الحجاب ولا تتخالط بالرجال، وله فوائد لا تعد ولا تحصى، ومنها:

1- بعد المرأة من الأمور الخطيرة مثل العنف الأسري والطلاق والتفكك الأسري الناتج عن ظنون الأزواج في ظهور علائق لزوجاتهم مع زملائهن في بيئة العمل المختلطة.

2- الرجال المسلمون عندما لا يواجهون في المجتمع المسلم فتنة تبرج النساء وفتنة الاختلاط في الوظيفة وغيرها، فقد بعدت زوجاتهم من الخيانات الزوجية وما يخلفها من من الأمور المتضايقة مثل الأمراض الجنسية واختلافات والفراق.⁽³⁰⁾

خاتمة

بعد هذا التجوال السريع، نحن توصلنا إلى النتائج التالية، فمن أهمها:

1- على الرغم من حجم الجهود المبذولة عالمياً في سبيل إنصاف المرأة ورعايتها وتحريرها من قيود التذلل والامتهان والعبودية، وما لحقته من آثارٍ وشوائب وعادات مجتمعية متغلغلة على مستوى العالمين الحديث والمتأخر، إلا ما تحصل لها من حقوقٍ لم يُحقَّق لها صدق الاعتبار وميزان العدالة والإنصاف.

³⁰ - <http://www.alukah.net/social/o/28502/#ixzz4nUSFhQko>

2- بقيت نظرة العالم لتحرير المرأة نظرة قاصرة تهتمُّ بجوانب متشعبة، وتُهمل اختيارات المرأة ذاتها وما تناسبها من حقوقٍ تحفظ كرامتها وتصون عزتها وكبريائها، وإن كانت كل تلك النشاطات المبذولة غفلت عن جوهر الحرية والحقوق، إلا أن الإسلام لم يهمل، فكانت أصوله وضوابطه المتعلقة بالنساء أكبر وأفخم مما تطالبه المرأة لشخصيتها أو ما تظنه، فهو أبعدا من الوثنيات والماديات التي كانت مسؤولة عنها لأن الرؤية التاريخية إلى المرأة لا تتجاوز حدود المتاع والاستمتاع، وتعاملاتها مع الرجل ليجعلها سكينه الرجل وبركته، وشرف ارتباطه بها لتكون له طهراً وأماناً لا خزيّاً وابتدالاً.

3- نظرة المجتمعات إلى المرأة تنظم مشكلات المرأة في العالم محوراً مهماً وحقوقياً متنوع الاهتمامات والعنايات، إذ يرى لمشكلتها برؤية حضارية ونظرة مدنية وعدالة. مع أن الإسلام يركّز في جميع تعاليمه وأحكامه على سلامة أمر المرأة ورفع شأنها وتعزيز مكانتها وقدرها، وكان اهتمام الإسلام بقضايا المرأة سباقاً ونوعياً، إذ إنه أشار إلى تفاصيل الحقوق وعمومها، فلم يترك قضيةً مُغلقةً ولا جزئيةً معلقةً في حقوق المرأة إلا أنصفها وأسهب في شرحها وتعميمها.⁽³¹⁾

4- كفلت حقوق المرأة ضوابط العالم في العصر الحاضر ومنظّماته حقوق المرأة والاهتمام بشؤونها، فأخذت سنة الضوابط الناظمة والمؤسسات الكبيرة والمنظمات الحقوقية رجعة الحقوق المختلفة التي مازالت المرأة محرومة عنها في الأيام السالفة، والإسلام بنظرة عدالته كان الأقدم في تحميل دور المرأة وإثبات حقوقها وتشريع الأحكام وإقامة الحدود إكراماً للمرأة وحفظاً لها وتأكيدياً لدورها في الحياة العامة والدعوة وبناء المجتمع.

31- روضة منشي: دور المرأة المسلمة في التنمية في ضوء الاتجاهات المعاصرة وتطبيقها التربوية في مجال الأسرة المنتجة، (جامعة أم القرى، 1431هـ، مكة المكرمة)، ص 1-3.

5- الحقوق التي اكتسبتها النساء من طريق المنظمات والاتفاقيات رححت المنظمات الدولية والاتفاقيات والهيات اهتماماً مدهشاً بحقوق النساء وأدوات تنشيط وتحكيم تلك الحقوق، وتعدد اهتمام هذه المؤسسات بأطراف الحياة التي تهم السياسة والثقافة والاجتماع وحتى تتعلق بالتربية. ويظهر اهتمام المنظمات الدولية فعلياً في حجم النشاطات التي تُعقد سنوياً بهدف إلقاء الضوء على الحقوق المكتسبة والمخاطر التي تتعرض لحياة المرأة وحريتها، وقد أثمرت جهود هذه المنظمات قراراتٍ مهمة من خلال المؤتمرات والوثائق والتعهدات، حيث شهد العالم تغيرات مستمرة في حريات المرأة ودعمها على المستويات المختلفة، كما في إقرار مجموعة القرارات المتعلقة بحقوقها السياسية من خلال مؤتمر حقوق المرأة السياسية المقام سنة 1952م، والذي كانت ترعاه منظمة الأمم المتحدة، كما قدمت اتفاقية المرأة واتفاقية إنهاء شائر صور التمييز خلاف المرأة إقرار حقوق داعمة للمرأة في جوانب الأسرة والتشاركية العائلية والحقوق التربوية وغيرها، فيما تبرز أهمية مثل هذه القرارات في تحرير المرأة من التبعية والاستغلال لتفتح لها آفاقاً أوسع في اختيار الحياة السعيدة والتعليم والزواج والعمل وغير ذلك من جوانب حياتها الشخصية.

6- في الحقيقة معظم الناس في الغرب وغيرهم ممن لا يعلمون وضع وحياة المرأة المسلمة حين يظنون امرأة لايس الحجاب في الصورة أو في الطريق يحصلون على انطباع بأن هذه المرأة مستورة دائمة في ظل الحجاب لأنهم لا يعلمون حياتها الحقيقية ولا يعلمون المرأة في داخل بيتها ولا في أمكنة عملها وتعليمها ولا أمكنة الترفيه الممتعة بالفتيات ولا في مقامات الاجتماعات وغرف الاحتفالات.

7- عندما ينظر الإنسان العاقل إلى مخالطة المرأة المتغربة المبتسمة مع صديقها ووضع يده على يدها على شاطئ من شواطئ البحر متسامران، يتعرف من سلاسل الحسرات والآلام السابقة، وستأتي كثرة من الأحزان الشديدة والعبرات الغزيرة، لا بد له أن يعرف سيغير هذا الرجل

الخادع بشاشتها إلى مئات من الدموع الغزيرة والقلوب الكسيرة، وعندما ينتهي هذا الرجل الخبيث حاجته منها تركها محطة النفوس والمشاعر في آلاف من قنوط بالغ واكتئاب.

8- إن المجتمع يكون محفوظاً من أشياء خطيرة عندما تلبس المسلمات الحجاب ولا تتخالط بالرجال، وله الفوائد لا تعد ولا تحصى.